بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة اليرموك
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
قسم أصول الدين
دكتوراه تفسير وعلوم القرآن

معالم التفسير الفقهي
في القرن السادس الهجري

إعداد الطالب

مختار عمر مختار الشنقيطي

إشراف

شحادة إحميدي العمري

حقل التخصص – التفسير وعلوم القرآن

الثلاثاء: ٢٤ جمادى الأولى/١٤٣٠هـ
الموافق: ١٩ أيار/٢٠٠٩م

قرار لجنة المناقشة

معالم التفسير الفقهي في القرن السادس الهجري

إعداد

مختار عمر مختار الشنقيطي

ماجستير القرآن الكريم وعلومه، جامعة آل البيت ٢٠٠١م

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في تخصص التفسير وعلوم القرآن في جامعة اليرموك، إربد، الأردن

وقد وافق عليها

شحادة إحميدي العمري.................................. مشرفًا رئيسًا

أستاذ التفسير وعلوم القرآن، جامعة اليرموك

محمد عقلة الإبراهيم.................................. عضوًا

أستاذ الفقه المقارن، جامعة اليرموك

محمد خازر المجالي.................................. عضوًا

أستاذ التفسير وعلوم القرآن، الجامعة الأردنية

عبد الله مرحول السوالمة.................................عضوًا

أستاذ الحديث وعلومه،جامعة اليرموك

عايش علي محمد لبابنة.................................. عضوًا

أستاذ مساعد في الدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك

تاريخ تقديم الأطروحة: يوم الثلاثاء: ٢٤جماد الأولى ١٤٣٠هـ

الموافق: ٢٠٠٩/٥/١٩م.

الإهداء

امتثالاً لقول الله تعالى ﴿أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَيَّ ٱلْمَصِيرُ﴾

[1] أشكر ربي سبحانه وتعالى على توفيقه وامتنانه

ثم أتوجه بالإهداء إلى والديَّ الكريمين وإلى

زوجتي الغالية وأبنائي الأحباء وإخواني وأخواتي

الأعزاء

أهدي هذا الجهد المتواضع

---

[1] سورة لقمان آية : ١٤.

الشكر والتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على النبي الأمين وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

كل الشكر والعرفان إلى أستاذي الكبير الأستاذ الدكتور **شحادة العمري** الذي تكرم بالموافقة على الإشراف على هذه الأطروحة وأخذ بيدي وشجعني على التحصيل فجزاه الله خيراً على رحابة صدره وسعة أفقه وبارك الله له في علمه.

كما أتقدم بالشكر والعرفان إلى أعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بقبول مناقشة هذه الأطروحة، شاكراً لهم سلفاً ملاحظاتهم القيمة حولها.

كما أشكر كل من ساعدني في إنجاز هذه الأطروحة وإخراجها فجزاهم الله عني خير الجزاء.

الملخص

الشنقيطي، مختار عمر، معالم التفسير الفقهي في القرن السادس الهجري، أطروحة دكتوراه، جامعة اليرموك، ٢٠٠٩م (المشرف: أ.د. شحادة العمري).

المقصد التشريعي من أهم المقاصد التي نزل القرآن الكريم لتحقيقها، ومن هنا جاءت هذه الدراسة لإظهار جهود المفسرين الفقهاء في القرن السادس الهجري؛ لإبراز هذا المقصد، حيث يعد القرن السادس من أخصب القرون، وأكثرها نشاطاً في مجال علوم القرآن وتفسيره؛ لنضوج العلوم وامتزاجها، وانعكاس أثرها على التفسير الفقهي، فجمعت القواعد والعوامل المؤثرة والتي من شأنها ضبط التفسير الفقهي، ووضع أسس سليمة تساعد المفسر الفقيه في الخروج من التقليد، والانطلاق نحو الاجتهاد والتجديد، وتجعله صاحب منهج وشخصية مستقلة.

(**الكلمات المفتاحية**: المقصد التشريعي، التفسير الفقهي، القرن السادس الهجري، المفسر الفقيه، معالم).

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة :

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الذي أعلم بدين الله خير إعلام، وبلغ عن ربه أحسن بلاغ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [٢] .

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [٣] .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [٤] .

أما بعد :

فهذه رسالة تتحدث عن معالم التفسير الفقهي في القرن السادس الذي برز فيه كوكبة مباركة من المفسرين أمثال عماد الدين بن محمد الطبري المعروف بالكيا الهراسي الشافعي (٥٠٤هـ) والحسين بن مسعود البغوي الشافعي (٥١٦هـ) ومحمود بن عمر الزمخشري الحنفي (٥٣٨هـ) . وعبد الحق بن عطية المالكي (٥٤١هـ) وأبو بكر ابن العربي المالكي (٥٤٣هـ) وعبد المنعم ابن الفرس المالكي (٥٩٧هـ) وعبد الرحمن بن علي بن الجوزي الحنبلي (٥٩٧هـ) وغيرهم كثير.

---

[٢] سورة آل عمران آية : ١٠٢.

[٣] سورة النساء آية: ١ .

[٤] سورة الأحزاب آية: ٧٠ – ٧١.

فهؤلاء الأعلام، وإن كان يجمعهم قرن واحد، إلا أن كل واحد منهم يمثل مدرسة ومنهجاً خاصاً من مناهج التفسير.

والمتأمل في كتب التفسير التي جاءت بعدهم يجد أصحابها يكثرون النقل عن مفسري القرن السادس لما في أقوالهم من عمق وأصالة وتجديد، كونهم من رجال التفسير المعدودين وأعلامه المبرزين.

ولذلك رغبتُ في الكتابة في هذا الموضوع المهم لإبراز معالم التفسير في جانب كبير من جوانبه ألا، وهو التفسير الفقهي لما له من علاقة وطيدة بالفقه الإسلامي وقواعده وأصوله، هذا من جهة، ومن جهة ثانية، فإن الفقه إنما يستمد ـ في جانب كبير منه ـ من آيات الأحكام التي كان تفسيرها في كتب مفسري القرن السادس واضح المعالم لمن أراد أن يفهم الفقه ومسائله وتفريعاته من كتب أحكام القرآن الكريم.

أهمية الموضوع :

تكمن أهمية الموضوع من خلال الأمور التالية :

١- الحاجة إلى دراسة متخصصة تسلط الضوء على التفسير الفقهي ومدارسه ومذاهبه، لما تمثله آيات الأحكام في كتاب الله عز وجل من أهمية .

٢- تجريد التفسير الفقهي من كثير من الاستنباطات التي لا علاقة لها بالقرآن الكريم، وذلك ليبقى القرآن بعيداً عن التأويل المذموم الذي هو سبب للاختلاف، والخروج عن معنى النص القرآني .

٣- إبراز التفسير الفقهي من خلال اهتمام علماء القرن السادس بالأحكام الفقهية كأساس قام عليه منهجهم في التفسير .

٤- إبراز اجتهاد المفسرين الفقهاء في القرن السادس للرد على القائلين بأن هذا القرن كان قرن انحطاط وجمود وتقليد.

٥- إظهار اتجاهات علماء التفسير الفقهي في القرن السادس ودراستها؛ للوقوف على مدى إثراء الفقه الإسلامي من هذه الاتجاهات سواءاً أكانت بالمنقول أم بالمعقول.

٦- الإفادة من الظروف التي كانت سائدة في القرن السادس لعلاج ما نعانيه من مشكلات ومعضلات معاصرة، ففي القرن السادس شهد العالم الإسلامي نشاطاً هداماً للفرق الباطنية وغزواً صليبياً حاقداً فكان للعلماء عامة، ولعلماء التفسير الفقهي خاصة، نشاط علمي ودعوي ظاهر في إيقاظ الهمم.

ثانياً : أسباب اختيار الموضوع

١- محاولة إثراء المكتبة القرآنية بدراسة شاملة وموسعة للتفسير الفقهي في القرن السادس الهجري، أضعها بين يدي الباحثين والمتخصصين .

٢- بيان أصول المذاهب الفقهية في كتب التفسير للقرن السادس الهجري، نظراً لأن كتب التفسير حال تناولها لآيات الأحكام تتناولها تبعاً لأصول المذهب الذي يتبعه المفسر.

٣- بيان مناهج المفسرين في دراسة آيات الأحكام، وأوجه اتفاقهم واختلافهم ومقدار التزامهم بالقواعد والأصول، حتى يستوي لنا المنهج الأمثل لدراسة آيات الأحكام .

٤- الوقوف على أسباب الازدهار والنشاط في التفسير عموماً، والتفسير الفقهي خصوصاً في القرن السادس الهجري .

٥- دراسة ما يحققه التفسير الفقهي من غاية اجتماعية، وحكم تشريعية، وإعجاز قرآني .

ثالثاً : الدراسات السابقة

لم أجد أحداً من الباحثين قد أفرد التفسير الفقهي في القرن السادس الهجري بدراسة موضوعية مستقلة، مع أن القرن السادس كان قرن ازدهار ونشاط علمي، وقد اقتصر بعض الدارسين على الوصف العام لمنهج المفسرين في تفسير آيات الأحكام دون إفرادها بدراسة مستقلة، ومن الواضح أنه لا يمكن الوقوف على المنهج من خلال ذكر أمثلة قليلة تدلل على المسلك الفقهي الذي سار عليه المفسر في منهجه، ومن هذه الدراسات:

١- رسالة ماجستير بعنوان "**الهراسي ومنهجه في التفسير من خلال كتابه أحكام القرآن**"، إعداد زهدي محمد مطر أبو نعمة، إشراف الدكتور أحمد فريد صالح، الجامعة الأردنية:١٩٩٣م.

جاءت الرسالة في (٢٦٠) صفحة، ومنهج استنباط الأحكام الفقهية لم يستغرق سوى تسع عشرة صفحة .

اعتمد الباحث الوصف في ذكر منهج استنباط الأحكام، فذكر أن الهراسي يستنبط الأحكام الفقهية من الآيات القرآنية والمأثور من السنة، وضرب على ذلك الأمثلة، ثم استعرض أقوال الصحابة في بعض المسائل والأحكام، ثم استعرض أقوال الأئمة والعلماء في مسائل الخلاف مع ترجيح المذهب الشافعي ثم مناقشة أصحاب كتب الأحكام والرد عليهم، ثم ذكر تعصب الهراسي للمذهب الشافعي، ومناصرته لمذهبه في الأحكام الفقهية .

٢- رسالة ماجستير (**البغوي ومنهجه في التفسير**)، إعداد: عفاف عبد الغفور، نشر دار الفرقان.

تعرضت الباحثة في ثلاث صفحات لاهتمام البغوي بالأحكام الفقهية دون تفصيل أو دراسة أو تحليل للدرس الفقهي، واقتصرت على الوصف بذكر شغف البغوي وعنايته بالفقه،

وعللت ذلك لكونه من أبرز فقهاء الشافعية في عصره .

٣- رسالة دكتوراه (**منهج الزمخشري في تفسير القرآن**)، د. مصطفى الجويني:

يذكر الدكتور مصطفى الجويني صورة عامة عن فقه الزمخشري بأنه حنفي قد يتعرض لآراء الفقهاء الآخرين، وأحياناً يبدي رأيه الفقهي، أو أنه قد يثير نقاشاً فقهياً يخدم تفسير الآية أو بعقليته الفقهية يحلل الآي القرآني تحليلاً فقهياً، ويبين حكمة التشريع، ويضرب على كل نقطة مثالاً، وكان نصيب التفسير الفقهي عند الزمخشري من هذه الدراسة ست صفحات .

٤- كتاب: (**ابن العربي وتفسيره أحكام القرآن دراسة وتحليل**)، د. مصطفى المشني، دار الجيل، ١٩٩١ :

يعرض الدكتور مصطفى لمنهج ابن العربي في استنباط الأحكام الفقهية في الفصل الثالث من الباب السادس في هذا الكتاب من (ص٢٩٩ إلى ص٣١١)، وبعد أن عرض لأصول المالكية والموضوعات الأصولية التي عرض لها القاضي ابن العربي، ذكر منهج ابن العربي في استنباط الأحكام والمسائل الفقهية من خلال حصرها في خمس نقاط والتدليل عليها، وهي :

- استنباط الأحكام والمسائل الفقهية من النصوص القرآنية وضرب لذلك مثالين .
- استعراض أقوال الأئمة المالكية في المسائل والأحكام الفقهية والموازنة بين الأقوال وضرب لذلك مثالين .
- عرض الآراء الفقهية المختلفة مع ترجيح رأي المالكية بصفة عامة.
- عرض الآراء الفقهية في المسألة والخروج برأي مستقل وضرب لبيان ذلك مثالين .

ثم عرض د. مصطفى لظاهرة التعصب المذهبي للمالكية عند ابن العربي في الفصل الرابع من (ص٣١٢-ص٣٢٢) .

٥- دراسة دكتوراه بعنوان: **(منهج ابن عطية في كتابه المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز)**، د. عبد الوهاب عبد الوهاب فايد .

عرض د. عبد الوهاب في الأساس الرابع من الفصل الثاني في الباب الثاني مسلك ابن عطية في عرض الأحكام الفقهية واقتصر رحمه الله تعالى، على الوصف في عرضه لمسلك ابن عطية الفقهي، فذكر مسلكه في النقاط الآتية أولاً : يعرض آراء علماء المالكية في المسألة الفقهية، وينوه كثيراً برأي مالك رضي الله عنه، وفي بعض الأحيان كان ابن عطية يستطرد فيذكر إلى جانب ذلك آراء الفقهاء في المذاهب الأخرى، كالحنفية والشافعية والحنابلة، وكان يفصّل القول في مسائل المذهب المالكي، ويتحرى الدقة العلمية في نقله . هذا ما ذكره الدكتور عبد الوهاب رحمه الله في ثماني صفحات من رسالته المذكورة .

والحق أنني من خلال استعراض الرسائل السابقة يتبين لي أن هذه الرسائل تتعلق بدراسة المناهج بشكل عام، فهي مختلفة عن رسالتي التي ترصد الجهود الفقهية وتنظر إليها من زاوية أخرى، بالإضافة إلى أن الدرس الفقهي اقتصر على الوصف دون الدراسة الموضوعية التفصيلية لآيات الأحكام، وحتى المسائل التي ذكرها الباحثون إنما كانت للاستدلال على أن المؤلف له عناية بالمسلك الفقهي في تفسيره، ولا يخفى أن المقصد التشريعي في القرآن الكريم يعد من أهم المقاصد التي من أجلها نزل القرآن الكريم وقد أسهم جميع المفسرين في القرن السادس في توضيح هذا المقصد العظيم من خلال الضوابط والقواعد الفقهية والأصولية التي يتم من خلالها توضيح الأوامر والنواهي التي يستعان بها على فهم الحكم الشرعي الذي أنزله الله.

وأرى أن هذه الرسالة ترصد الجهود العظيمة التي بذلها المفسرون في تفاسيرهم والتي انعكست في إثراء التفسير الفقهي من خلال الاتجاهات المتنوعة، كالاتجاه الأثري والبياني والعقلي واللغوي، وسأقوم بدراسة هذه الكتب دراسة موضوعية معتمداً منهج المقارنة والتقويم للاستفادة من هذه المناهج والمذاهب وتوظيفها في الدراسات المعاصرة لآيات الأحكام ومعرفة مدى الأخذ بها أو الحيد عنها في الدرس الفقهي التفسيري .

رابعاً : منهج الدراسة

١- منهج الاستقراء القائم على جمع ما قاله أعلام التفسير في القرن السادس الهجري في المسائل الفقهية وبيان مناهجهم في عرضها .

٢- منهج التحليل القائم على نقد مناهج المفسرين في ضوء النقل والعقل.

٣- منهج الاستنباط القائم على إبراز معالم التفسير الفقهي في القرن السادس الهجري .

الفهرس

الفصل التمهيدي

التفسير الفقهي: حقيقته ونشأته وتطوره وقضاياه

تمهيد

المبحث الأول : تعريف التفسير الفقهي في اللغة وبالمعنى الإضافي الاصطلاحي

المبحث الثاني: نشأة التفسير الفقهي في العهدين النبوي والراشدي.

المبحث الثالث: التفسير الفقهي في عهد التابعين ومراحل تدوينه حتى بداية القرن السادس.

المبحث الرابع: نضوج التفسير الفقهي في القرن السادس.

تمهيد :

نزل القرآن الكريم لتحقيق مقاصد شرعية، ومن أهم المقاصد التي نزل القرآن لتحقيقها المقصد التشريعي، فعن ابن عباس. رضي الله عنهما في تفسيره لقوله تعالى ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ﴾ (١) قال: "المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه، ومقدمه ومؤخره، وحلاله وحرامه وأمثاله" (٢).

وقال تعالى ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾(٣) . قال مجاهد في معنى كل شيء: كل حلال وحرام (٤).

وقال الإمام الشافعي – رحمه الله – "فليست تنزل بأحد من أهل دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها قال الله تبارك وتعالى: ﴿كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ۝١﴾ (٥).

وقد عد الإمام القرطبي – رحمه الله – من وجوه الإعجاز: "ما تضمنه القرآن من العلم الذي هو قوام جميع الأنام في الحلال والحرام وفي سائر الأحكام " (٦).

---

(١) البقرة: ٢٦٩.

(٢) الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تفسير القرآن، بيروت، دار الفكر، ط١ ١٤٢١ – ٢٠٠١ ج٣ ص ١١٣.

(٣) النحل : ٨٩.

(٤) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، الرياض، دار طيبة، ط٢ ١٤٢٠ – ١٩٩٩ ج٤ ص ٥٩٤.

(٥) البيهقي ، أحمد بن الحسين، أحكام القرآن للشافعي، بيروت – لبنان، دار الكتب العلمية ط ١٣٩٥، ج١ ص ٢١، سورة إبراهيم آية:١

(٦) القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق سالم مصطفى، بيروت – لبنان، دار الكتب العلمية ط١ ٢٠٠٠ ج١ ص ٥٤.

وقد أخذ الموضوع في كتاب الله مساحةً واسعة تتناسب مع أهميته، وهذه بعض الملامح العامة للتشريع الإسلامي في كتاب الله:

١. التشريع الإسلامي بوصفه: إلهي المصدر لا يأمر إلا بما فيه مصلحة راجحة، ولا ينهى إلا عما فيه مفسدة خالصة قال تعالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾ (١) قال الإمام السعدي – رحمه الله – "فلم يبق عدل، ولا إحسان ولا صلة إلا أمر به في هذه الآية الكريمة، ولا فحشاء ومنكر متعلق بحقوق الله ولا بغي على الخلق في دمائهم وأموالهم وأعراضهم إلا نهى عنه، ووعظ عباده أن يتذكروا ما في النواهي من الشر والضرر فيجتنبوها" (٢).

٢. الإنكار الشديد على المغيرين لأحكام الله والمدعين زوراً وبهتاناً الباطل فلما حكى الله عز وجل عن التغيير الذي اقترفه العرب في الجاهلية بتحجير التصرف في الأنعام ﴿وَقَالُواْ هَٰذِهِۦٓ أَنۡعَٰمٞ وَحَرۡثٌ حِجۡرٞ لَّا يَطۡعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ بِزَعۡمِهِمۡ وَأَنۡعَٰمٌ حُرِّمَتۡ ظُهُورُهَا وَأَنۡعَٰمٞ لَّا يَذۡكُرُونَ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَا ٱفۡتِرَآءً عَلَيۡهِۚ﴾ قال الله ﴿سَيَجۡزِيهِم بِمَا كَانُواْ يَفۡتَرُونَ﴾ (٣) وبعدها توعدهم بوعد آخر ﴿سَيَجۡزِيهِمۡ وَصۡفَهُمۡۚ إِنَّهُۥ حَكِيمٌ عَلِيمٞ﴾ (٤)

٣. التشريع من أكبر العوامل المؤثرة في الكيان الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للأمة لذا لم يكن ثمة تشريع يمكنه تحقيق هذا التوازن سوى التشريع الإلهي، وهذا يظهر في تحريم المشركين على نسائهم ما في بطون الأنعام، يقول الطاهر بن عاشور – رحمه الله – "إن الله لو

---

(١) النحل: ٩٠.

(٢) السعدي ، عبد الرحمن بن ناصر، القواعد والأصول الجامعة عناية سمير الماضي، الدمام – السعودية دار رمادي ١٤١٧ – ١٩٩٦ ص ١٧.

(٣) الأنعام آية ١٣٨.

(٤) الأنعام آية ١٣٩.

حرم أكل بعض الذكور من أحد النوعين لحرم البعض الآخر، ولو حرم أكل بعض الإناث لحرم البعض الآخر، لأن شأن أحكام الله أن تكون مطردة في الأشياء المتحدة بالنوع والصفة، ولو حرم بعض ما في بطون الأنعام على النساء لحرم ذلك على الرجال. وإذ لم يحرم بعضها على بعض مع تماثل الأنواع والأحوال. أنتج أنه لم يحرم البعض المزعوم تحريمه، لأن أحكام الله منوطة بالحكمة، فدل على أن ما حرموه إنما حرموه من تلقاء أنفسهم تحكماً واعتباطاً، وكان تحريمهم ما حرموه افتراء على الله، ونهضت الحجة عليهم، الملجئة لهم"[١].

٤. إن الالتزام بالمقصد التشريعي والعبودية التامة لله تعالى من أسباب التمكين في الأرض قال الله تعالى ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾[٢].

٥. عرض القرآن لأحوال الأمم السابقة مع شرائعها، وكيف تعرضت للتغيير والتبديل فكانت العاقبة الذل والخسران والهوان. وأن النجاة يوم القيامة لا تحصل إلا بما شرع الله من الإيمان والإسلام قال الله تعالى ﴿ وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ وَذَكِّرْ بِهِۦٓ أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أُبْسِلُوا۟ بِمَا كَسَبُوا۟ ۖ لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ ﴾[٣] ففي الآية الكريمة

([١]) ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، تونس، دار سحنون للنشر والتوزيع ج٥ ص ١٣٢.

([٢]) سورة النور ٥٥.

([٣]) الأنعام آية : ٧٠.

إبطالٌ لأصل من أصول الوثنية هو تعليق النجاة في الآخرة بفدية أو شفاعة شفيع وتقرير لأصل الدين الحق وهو أن النجاة هناك لا تحصل إلا بما شرع الله من الإيمان والإسلام [١].

لذا كان اهتمام المفسرين الفقهاء على اختلاف طبقاتهم واتجاهاتهم بهذا المقصد التشريعي كبيرًا، وذلك من خلال تفسيرهم لآيات الأحكام في مؤلفات أفردوها عرفت بأحكام القرآن أو من خلال كتب التفاسير التي عنيت بالتفسير التحليلي، وهو ما يعرف بالتفسير الفقهي، وفقه الكتاب أو الاتجاه الفقهي، ولعل منشأ هذا الاهتمام، وتلكم العناية أنهم كانوا يعدون دراسة القرآن الكريم والعكوف على فهم مراميه وإدراك مغازيه وتحليل عباراته، مَجْلَى من مَجَالِيْ طاعة الله، ومضماراً واسعاً للتنافس في الحصول على مرضاته سبحانه" [٢].

بالإضافة إلى أن هذا العلم يوفق صاحبه للعمل الصالح الذي يؤهله ليصبح أسوة وقدوة في فهم أحكام دينهم ودنياهم، لأن العلم بفقه كتاب الله هو ذروة ما يبلغه العالم، فقد كان ديدن الأئمة، ومألوف العلماء الحرص على الاستزادة من هذا الفقه " [٣]. قال الضحاك في تفسير قوله تعالى ﴿وَلَٰكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [٤] قال: حق على كل من تعلم القرآن أن يكون فقيهاً" [٥]، وقال الإمام الشافعي... فإن من أدرك علم أحكام الله في كتابه نصاً واستدلالاً ووفقه الله للقول والعمل لما علم منه فاز بالفضيلة في دينه ودنياه، وانتفت عنه الريب، ونورت في قلبه الحكمة استوجب في الدين موضع الإمامة، فنسأل الله المبتدئ لنا بنعمه

---

(١) رضا، محمد رشيد، تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار، بيروت دار المعرفة، ج٧ ص ٥٢١.

(٢) الشعيري، محمد عبد الإله، قائمة ببليوجرافية عن التفسير الفقهي، المعارج، بيروت المجلد الثاني العددان الثالث عشر والرابع عشر ١٩٩٢ ص ١٢٨.

(٣) تارودانت، عبد الرزاق هرماس، الاتجاه الفقهي في التفسير نشأته وتطوره، الإحياء، المغرب، العدد العاشر، ١٩٩٧ ص ٨.

(٤) آل عمران ٧٩.

(٥) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ج١ ص ١٨.

قبل استحقاقها، المديم بها علينا مع تقصيرنا في الإتيان على ما أوجب من شكره لها، الجاعلنا في خير أمة أخرجت للناس – : أن يرزقنا فهماً في كتابه ثم سنة نبيه ﷺ ، قولاً وعملاً يؤدي به عنا حقه، ويوجب لنا نافلة مزيدة(١).

وقد أدرج الإمام الزركشي من جملة علوم القرآن معرفة أحكامه في النوع الثاني والثلاثين(٢)،والمتأمل في أحكام القرآن يجدها تنقسم إلى ثلاثة أنواع، الأحكام الاعتقادية والأحكام الخلقية، والأحكام العملية. "وأم علوم القرآن ثلاثة أقسام توحيد، وتذكير وأحكام؛ فالتوحيد تدخل فيه معرفة المخلوقات ومعرفة الخالق بأسمائه وصفاته وأفعاله، والتذكير، ومنه الوعد والوعيد والجنة والنار، وتصفية الظاهر والباطن، والأحكام، ومنها التكاليف كلها وتبيين المنافع والمضار، والأمر والنهي، والندب " (٣) .

والمؤلفات في التفسير الفقهي تعكس النشاط العلمي الذي نحاه المفسرون الفقهاء في التأليف في هذا الاتجاه من مشارقة أو مغاربة(٤) يقول الدكتور مصطفى المشني في شأن المفسرين الأندلسيين "... فإن المفسرين الأندلسيين قد أوضحوا من خلال منهجهم هذا أنهم بلغوا شأواً بعيداً في علوم الفقه والوقوف على دقائقه ومسائل الخلاف فيه، وقد برز هذا من خلال تضمينهم مسائل الفقه في تفاسيرهم، الأمر الذي دل على مدى عنايتهم واهتمامهم بهذا

---

(١) البيهقي : أحكام القرآن للشافعي ج١ ص ٢١.

(٢) الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله: البرهان في علوم القرآن، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم – بيروت ، لبنان، دار الجيل ط ١٩٨٨ ج٢ ص ٣.

(٣) الزركشي، البرهان في علوم القرآن ج١ ص ١٧.

(٤) يرجع إلى قائمة ببليوجرافية عن التفسير الفقهي ففيها يظهر شغف المفسرين واهتمامهم بهذا النوع من التفسير حيث أحصى الباحث أكثر من أربعة وستين كتاباً في التفسير الفقهي.

الجانب"[١]. أما المفسرون المشارقة فإن عددهم وفير وجهدهم كبير ومناهجهم في عرض الأحكام الفقهية متنوعة لتعدد المذاهب الفقهية المتبوعة إذا ما قيست مع المغرب الذي انتشر فيه مــذهب الإمام مالك رضي الله عنه والله أعلم.

(١) المثنى، مصطفى إبراهيم، مدرسة التفسير في الأندلس، بيروت – لبنان مؤســسة الرســالة ط١ ١٩٨٦ ص ٥٢٧.